

الفصل الحادي عشر

إن الوقوف على مواقف النظم القانونية الأجنبية والجهود التشريعية للهيئات والمنظمات ذات العلاقة بالتجارة الإلكترونية، من شأنه أن يساهم في تحديد المسائل القانونية الواجب التصدي لها ونحن نتعامل مع التجارة الإلكترونية، كما أن بحث الحلول المتخذة ومناقشتها يحدد الحلول الأنجع والأكثر ملاءمة لواقعنا وظروفنا في ظل تخطيط المؤسسات التشريعية العربية إلى اتخاذ تدابير تشريعية لتنظيم التجارة الإلكترونية.

وبالرغم من أن موضوع التجارة الإلكترونية لما يزل حديثاً وغير واضح المعالم بالقدر الكافي، إلا أن أنشطة واسعة تحققت على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية للتعامل مع مسائل هذا الموضوع .

- فعلى الصعيد الدولي يتعين الوقوف أمام اتجاهات منظمة التجارة الدولية (WTO)، وجهود منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) وجهود لجنة قانون التجارة الدولية في الأمم المتحدة - يونسسترال (UNICITRAL).

- أما على الصعيد الإقليمي، فيبرز دور الاتحاد الأوروبي EU، ومنظمة آسيا - الباسيفك للتعاون الاقتصادي (APEC) والنافتا الأمريكية (FTTA).

- وأما على الصعيد الوطني، فإن جهوداً تشريعية مميزة قد تحققت في العديد من الدول لا يتسع المقام لاستعراضها جميعاً لهذا نورد قائمة الدول التي اتخذت تدابير تشريعية في حقل التجارة الإلكترونية أو بعض جوانبها كالتواقيع الرقمية وتعرض لتجارب بعض هذه الدول فتخير منها الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي، اليابان، وسنغافورة. وفي ميدان الهيئات المتخصصة، يبرز جهد مميز لغرفة التجارة العالمية (ICC)، وفي حدود المساحة المتاحة سنتناول ما أنجز وما يخطط لإنجازه لدى كافة المنظمات والهيئات والدول المذكورة.

على الصعيد العالمي:-

منظمة التجارة العالمية (WOT).

ترجع الجهود الدولية المنظمة في ميدان تنظيم التبادل التجاري وتجاوز المعوقات أمام التجارة الى عام ١٩٤٧ عندما أبرمت اتفاقية الجات الاصلية (General Agreement on Tariff and Trade: GAAT) (الأصلية) بين ٢٣ دولة من دول مؤتمر هافانا الذي جاء ضمن سياق السعي الدولي للخروج من حالة الركود الاقتصادي، وقد قامت هذه الاتفاقية على مبادئ تحرير التجارة وإزالة القيود أمام حركة البضائع، وأريد لهذه الاتفاقية والإطار التنظيمي لها أن يمثل الضلع الثالث للنظام التجاري العالمي الجديد إلى جانب صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، وعلى مدى ثمانية جولات من المفاوضات، آخرها جولة الأورجواي ١٩٨٦ - ١٩٩٤ كانت الحصلة تأسيس منظمة التجارة العالمية (WTO-world trade organization) الوريث الجديد للاتفاقية القديمة، وذلك في ١٥ نيسان ١٩٩٤ بموجب اتفاقية مراكش، وعهد إلى منظمة التجارة العالمية مهام تنفيذ اتفاقيات جولة الأورغواي ابتداء من ١ كانون الثاني ١٩٩٥ وهي (٢٨) اتفاقية

عالمية توطرها ثلاث اتفاقيات رئيسية، الأولى: الاتفاقية العامة للتعرفه
General Agreement on Tariff and Trade: ((والتجارة (جات)
GAAT) وهي الاتفاقية المتعلقة بالتجارة في البضائع وتمثل اتفاقية الجات
الأصلية مع تطوير لمبادئها العامة وتوسيع لنطاق المنتجات والبضائع موضوع
ملاحقها التفصيلية، والثانية: الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (جاتس)
(General Agreement on Trade in Services : GATS) والتي جرى
وضعها لمواجهة النشاط التجاري المستجد في ميدان خدمات النقل والخدمات
المالية والاتصالات والخدمات التقنية والاستشارية وغيرها، والثالثة، اتفاقية
الجوانب التجارية المتعلقة بالملكية الفكرية (تريس) (Trade Related
Intellectual Property Rights - TRIPS) والتي تتعلق بمسائل حقوق
المؤلف والعلامات والأسرار التجارية وبراءات الاختراع والتصاميم الصناعية
والدوائر المتكاملة والمؤشرات الجغرافية والقواعد العامة المتصلة بالملكية
الفكرية وعلاقتها بالتجارة العالمية. وتضم منظمة التجارة العالمية في
عضويتها في الوقت الحاضر ١٣٧ دولة. أما بالنسبة للتجارة الإلكترونية، فقد
أصدرت منظمة التجارة العالمية في مطلع عام ١٩٩٨ الدراسة الخاصة حول
التجارة الإلكترونية ودور المنظمة في هذا الميدان وتناولت هذه الدراسة التي
حملت عنوان **COMMERCE AND THE ROLE ELECTRONIC**
OF THE WTO آليات التجارة الإلكترونية وما يتعلق بمباشرتها باستخدام
الإنترنت، وتوصلت إلى اعتبار التجارة الإلكترونية ضمن الأنشطة التجارية
التي تستوعبها وتطبق عليها الاتفاقية الدولية الخاصة بالتجارة في الخدمات.
وقد حددت المنظمة موقفها الرسمي من التجارة الإلكترونية في مؤتمر منظمة
التعاون الاقتصادي والتنمية المنعقد في أوتاوا في شهر أكتوبر ١٩٩٨ فجاء
على لسان مديرها العام في ذلك الوقت **Renato Roggiero** أن المنظمة لا
تسعى لوضع قواعد جديدة خاصة بالتجارة الإلكترونية، وإنما تسعى

لاستخدام التنظيم القانوني القائم والمحدد ضمن اتفاقية الجاتس الخاصة بالتجارة واتفاقية التريس والاتفاق الخاص بخدمات الاتصال، ومنذ ذلك الوقت واصلت المنظمة إعداد الدراسات وبرامج العمل بخصوص التجارة الإلكترونية، وقد كان هذا الموضوع واحداً من موضوعات برامج العمل العديدة المتعين التعامل معها أو على الأقل اقتراح التعامل معه في مؤتمر سياتل الأخير للمنظمة (١١/٣٠ - ٩٩/١٢/٣) الذي لم يكتب له النجاح في إطلاق جولة جديدة من المفاوضات التجارية الدولية بسبب عوامل كثيرة أبرزها الخلافات الداخلية بين الدول الأعضاء وتمسك التكتلات الدولية بمصالحها الخاصة إلى جانب التأثير الحاد والفاعل للجهات والأفراد المناوئين للافرازات السلبية للعولمة وسياسات تحرير التجارة.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)

كرست المنظمة أعمالها في عام ١٩٩٨ بشكل رئيس للتجارة الإلكترونية، منطلقة من قناعة عبرت عنها أجهزتها مراراً مفادها أن التجارة الإلكترونية تتطلب حلاً دولياً في مرحلة تنظيمها لأن الحلول المتباينة لا تتفق مع الطبيعة الكونية لهذا النمط من الأعمال، ولأن التباين قد يقيم حدوداً لا تقبلها التجارة الإلكترونية، ومن أبرز أنشطة هذه المنظمة في ميدان التجارة الإلكترونية المؤتمر العالمي للتجارة الإلكترونية الذي عقد في الفترة من ٧ - ٩ أكتوبر ١٩٩٨ في مدينة أوتاوا، ويعد أوسع مؤتمر في هذا الإطار، حيث حضره نحو ألف مندوب يمثلون الدول الأعضاء في المنظمة وشارك عنها الوزراء وكبار المسؤولين عن التجارة والاقتصاد في هذه الدول، وممثلون عن ١٢ دولة ليست عضواً في المنظمة، و١٢ منظمة دولية، وممثلو الاتحادات النوعية التجارية والصناعية، وممثلو مجموعات المستهلكين، والمنظمات غير الحكومية الاقتصادية والاجتماعية. وقد ناقش المؤتمر على مدى يومين

مسائل بناء الثقة لدى الزبائن والمستخدمين، وتحديداً معايير وقواعد حماية الخصوصية والبيانات الشخصية المخزنة في النظم والمتبادلة بين شبكات المعلومات، ومسائل أمن المعلومات التجارية على الخط وسياسات التشفير لمعلومات وبيانات القطاعين الخاص والعام، ومسائل حماية المستهلك وتحديداً قواعد الاختصاص القضائي وحل المنازعات وحقوق الإعلان على الإنترنت والحماية من الأنشطة غير القانونية والزائفة، وتناول المؤتمر المسائل التي من شأنها أن تجعل التجارة الإلكترونية، عبر تنظيمها القانوني المحكم، مشابهة تماماً للتجارة التقليدية وما تركز ضمنها من قواعد كفلت قبولها والثقة فيها، وتناول المؤتمر مسائل الدفع النقدي والتحويلات المالية عبر شبكات الاتصال والإنترنت وحماية وسائل الدفع الإلكتروني ومسائل العقود الإلكترونية والتواقيع الإلكترونية والسياسات الضريبية المتصلة بالتجارة الإلكترونية ودور القطاعين العام والخاص في تنظيم أعمال التجارة الإلكترونية، وتوقف المشاركون في المؤتمر أمام المتطلبات التقنية للتجارة الإلكترونية والخطط والاستراتيجيات اللازمة لتباعها في ميدان صناعة التقنية والاتصال وضمان البنية التحتية الآمنة لهذه الأنماط من الأنشطة المستجدة، وعرج المشاركون على مسائل تعظيم منافع التجارة الإلكترونية وتجاوز مشكلاتها عبر الاستراتيجيات الوطنية الشاملة لحماية المعلومات وضمان سلامة وأمن الأنشطة التجارية، والتنظيم القانوني لمشكلات التسليم المادي للبضائع والتنفيذ المادي للخدمات غير التقنية .

وقد خلص المؤتمر إلى إقرار عدد من الآليات وتحديد مناطق الاهتمام القانوني الرئيسية، وشملت التوصيات تكليف المنظمة نفسها بوضع خطط العمل وتكليف المنظمات غير الحكومية والحكومية الدولية لإجراء الدراسات ووضع التصورات وذلك لجهة إنفاذ الإعلانات الصادرة عن المؤتمر بشأن حماية الخصوصية وأمن الشبكات وحماية المستهلك والموثوقية في

التجارة الإلكترونية، واتباع السياسات الضريبية التي تمنع أية قيود أو أعباء على النشاط التجاري الإلكتروني.

الأمم المتحدة – لجنة اليونسترال (UNCITRAL)

اليونسترال هي لجنة قانون التجارة الدولية التابعة للأمم المتحدة وتضم في عضويتها غالبية دول العالم الممثلة لمختلف النظم القانونية الرئيسية، وغرضها الرئيس تحقيق الانسجام والتواءم بين القواعد القانونية النازمة للتجارة الإلكترونية وتحقيق وحدة القواعد المتبعة وطنياً في التعامل مع مسائل التجارة العالمية، وقد حققت اليونسترال العديد من الإنجازات في هذا الميدان أبرزها: إبرام عدد من الاتفاقيات الدولية أشهرها اتفاقية فينا للبيع الدولية لعام ١٩٨٠.

والاتفاقيات الخاصة بالتحكيم التجاري الدولي وغيرها.

وانطلاقاً من إدراك اليونسترال أن التجارة الإلكترونية تفتقر عن غيرها في حاجتها إلى قواعد موحدة عالمياً منذ البداية، فقد كانت اليونسترال الأكثر وعياً لأهمية توحيد القواعد القانونية النازمة للتجارة الإلكترونية، ويسجل لها الريادة في التعامل مع هذا الهدف، ففي عام ١٩٩٦، واستناداً إلى دراسات شاملة - بدأ بعضها منذ عام ١٩٨٥ - لواقع النظم القانونية ومواقفها من مسائل التعاقد عن بعد ومشكلات الإثبات في القوانين الوطنية، أطلقت اليونسترال القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية، وذلك بغية مساعدة الدول لتحديد المواد الواجب تضمينها لمثل هذا التشريع إلى جانب رغبتها وأملها أن يعتمد القانون النموذجي المذكور من سائر الدول لما سيحققه من انسجام وتوافق، خاصة أن مواضيع التجارة الإلكترونية، وتحديد الإجراءية منها ذات طبيعة دولية لا تتأثر في الغالب بالقواعد القانونية الوطنية المتباينة بين الدول. وتحليل محتوى القانون النموذجي يظهر أن اليونسترال تسعى إلى إيجاد توازن

بين التجارة التقليدية والتجارة الإلكترونية وتحديداً فيما يتعلق بأنشطة التحويل النقدي عبر الشبكات والتعاقد باستخدام وسائل التقنية، ويعالج القانون موضوع العقود وإبرامها ومسائل التوقيع الإلكترونية ومعايير الأمن والحماية اللازمة للبيانات الشخصية وغيرها من الموضوعات. وحتى الآن، تم تبني هذا القانون بوضعه المقرر من اليونسترال من قبل سنغافورة وولاية إلينوي في الولايات المتحدة الأمريكية، واعتمدت غالبية قواعده - حتى بشكل مطابق في الكثير من الحالات - من قبل الدول التي سنت تشريعات متصلة بالتجارة الإلكترونية كإسبانيا، والولايات المتحدة الأمريكية، ومن بين الدول العربية فإن مشروع قانون التجارة الأردني اعتمد بشكل أساسي على قانون اليونسترال النموذجي مع معالجات لعدد من الموضوعات التي لم يعالجها القانون النموذجي، كما أن مشروع القانون اللبناني في حقل التوقيع الإلكترونية اعتمد في أحكامه أيضاً على عدد من أحكام القانون النموذجي. وتعد الحلول المتضمنة في القانون النموذجي أيضاً أساساً معتمداً لدى غالبية الدول التي وضعت استراتيجيات أو دراسات أو وثائق مرجعية أو أدلة إرشادية متصلة بالتجارة الإلكترونية كما هو شأن اليابان وكندا. ويتعين الإشارة في هذا المقام أن قانون اليونسترال النموذجي لم يتعرض لعدد من مسائل التجارة الإلكترونية لما تثيره من تناقضات بخصوص المعايير المتعين اعتمادها، كمسائل الاختصاص القضائي والملكية الفكرية وأمن التعامل التجاري الإلكتروني وغيرها. كما تجدر الإشارة إلى استمرار لجنة اليونسترال في تناول عدد من المسائل المتصلة بالتجارة الإلكترونية والأسواق الإلكترونية وجارٍ العمل على استكمال بناء القسم الثاني من القانون النموذجي الخاص بتطبيقات التجارة الإلكترونية مترافقاً مع جهد دولي مواز من قبل هيئات أوروبية في حقل الاختصاص والقانون الواجب التطبيق.

- على الصعيد الإقليمي وصعيد الهيئات المتخصصة:

منظمة التعاون الآسيوية لمنطقة الباسيفيك

ECONOMIC COOPERATION (APEC) ASIA PACIFIC

في عام ١٩٩٨ تأسست منظمة التعاون الاقتصادي لمنطقة آسيا - الباسيفيك أمام شعور هذه الدول بالدور الاقتصادي المتعاظم للمنطقة وأهمية التكتل الاقتصادي لمواجهة تحديات النمو والمنافسة الاقتصادية، وتضم في عضويتها ٢١ دولة حتى نهاية عام ١٩٩٩.

وفي عام ١٩٩٧ اتفق قادة الدول الأعضاء في المنظمة على وضع خطة عمل للتجارة الإلكترونية تكفل تحقيق الدول الأعضاء لمتطلباتها وإيجاد إطار قانوني موحد لهذه الغاية، وفي عام ١٩٩٨ وتحديداً في مؤتمر المنظمة المنعقد في كوالالامبور أصدر الأعضاء تصريحاً يتضمن الدعوة لإطلاق النشاط التجاري الإلكتروني في المنطقة وتطوير صيغ التعاون التقني وبناء البنية التحتية للتجارة الإلكترونية والاستثمار في هذا القطاع.

منظمة التجارة الحرة الأمريكية - نافتا

اتفاق التجارة الحرة لدول أمريكا أوجد إطاراً من الخبراء للعمل على إعداد مشروع خاص بالتجارة الإلكترونية للدول الأطراف، وقد عملت مجموعات الخبراء على كافة مسائل التجارة الإلكترونية مركزة جهودها على الاستثمار المشترك في هذه الميادين والإطار القانوني الموحد للدول الأعضاء، وقد ناقش الأعضاء وثيقة البرنامج النهائي للتجارة الإلكترونية في لقاءهم أواخر عام ١٩٩٩، وقد جري تقييم تنفيذ الخطط والتوصيات في نهاية عام ٢٠٠٠ وتم إيكال عدد من المهام التنفيذية للجان ومجالس المنظمة لتنفيذها في العام ٢٠٠١.

غرفة التجارة الدولية (ICC)

غرفة التجارة الدولية منظمة عالمية متخصصة تهدف إلى وضع قواعد

قانونية موحدة في ميادين العمل التجاري عبر ما يعرف بنشرات الغرفة، وتركز على توحيد القواعد ذات العلاقة بالأنشطة القانونية القائمة عبر الحدود وبين الدول، ولها قطاع آخر من النشاط والعمل يتمثل بالقيام بأنشطة فض المنازعات التجارية الدولية عن طريق التحكيم، وتضم غرفة أو محكمة التحكيم التابعة للمنظمة في عضويتها ٦٣ دولة، وتضم الغرفة في عضويتها أيضاً أكثر من ٧٠٠٠ عضو من الشركات والمنظمات من أكثر من ١٣٠ دولة.

وأما في ميدان التجارة الإلكترونية، فقد كان للغرفة دور قيادي ورائد في مؤتمر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية المشار إليه أعلاه، وذلك عبر تقديم الأدلة الإرشادية ونماذج القوانين والدراسات البحثية التي كان لها الدور الأكبر في تعميق مسائل البحث في المؤتمر والدور الأكبر في صياغة نتائجه وتوصياته، ويعد دليل التجارة الإلكترونية الصادر عن الغرفة أحد أهم الأدلة الشاملة التي تتيح مساعدة فاعلة في ميدان الأنشطة التشريعية والتنظيمية اللازمة للتجارة الإلكترونية. وقد تعزز هذا الدليل بصدور العديد من الأدلة الأكثر تخصصاً والمكملة له كالدليل الخاص بالأنشطة الإعلانية على الإنترنت.

- التدابير التشريعية على الصعيد الوطني:

الولايات المتحدة الأمريكية:

في عام ١٩٩٧ أطلق الرئيس الأمريكي خطة العمل الخاصة بالتجارة الإلكترونية، وتضمنت الخطة مبادئ رئيسية خمسة هي:
إسناد قيادة التجارة الإلكترونية للقطاع الخاص.

وتجنب الحكومة وضع القيود أمام الاستثمار والأنشطة الإبداعية في ميدان التجارة الإلكترونية.

وللحكومة دور في كفالة وحماية الملكية الفكرية والخصوصية وأمن الشبكات والمعلومات والشفافية والسرعة في حل المنازعات .

وعلى الحكومة دور في البناء الفاعل للوسائل التقنية ووسائل الاتصال .
والإنترنت بيئة عالمية وإطارها القانوني يتعين أن يكون عالمياً وتحديداً
بالنسبة للاختصاص القضائي .

وسنبدأ هذه المبادئ تضمنت الخطة تسع توصيات رئيسة متصلة بالجوانب
القانونية والتنظيمية للتجارة الإلكترونية، وتمثل هذه التوصيات:

بعدم فرض أية ضرائب أو تعرفه على أنشطة التجارة الإلكترونية.
وإيجاد نظام قانوني مرن للدفع النقدي يراعي سرعة التطور التقني
لوسائل الدفع.

وتعديل القواعد القانونية التجارية بالنسبة للعقود التجارية والتواقيع
الإلكترونية وقواعد الدفع والتبادل المالي.

حماية الملكية الفكرية وضمن حقوق المعلنين والمستثمرين المعنوية فيما
ينشر إلكترونياً وبخصوص الحلول التقنية والبرمجيات ذات العلاقة.

حماية الخصوصية بحظر جمع البيانات الخاصة إلا وفق القواعد التي
تكفل حماية أصحابها وصحة البيانات والحق في تعديلها ومعرفة أوجه
استخدامها ومعالجتها.

وحماية أمن المعلومات وأمن الشبكات وخلق معايير تشفير مقبولة.
وإزالة كافة القيود أمام صناعة التقنية والاتصالات.

وتشجيع التنظيم الخاص من قبل القطاعات الصناعية التقنية بشأن
القيود المفروضة على المحتوى المنشور ضمن القطاعات العاملة على الإنترنت.

وإيجاد معايير تقنية لأعمال الإنترنت مستتدة للسوق وليس إلى معايير
حكومية مفروضة.

وتنفيذاً لهذه الخطة جرى إقرار العديد من التشريعات المنظمة لأعمال التجارة الإلكترونية أو المتصلة بها سواء على مستوى الولايات أو المستوى الفدرالي آخرها القانون الخاص بحجية التواقيع الإلكترونية ومعايير قبول هذه التواقيع كبينة في الإثبات (أقر في عام ٢٠٠٠)، هذا بالرغم من أن النظام القانوني للولايات المتحدة الأمريكية يتضمن عشرات التشريعات المنظمة لشؤون التقنية والكمبيوتر والشبكات.

الاتحاد الأوروبي:

إن الدور المميز الذي يلعبه الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا في صياغة قواعد موحدة للدول الأوروبية يظهر بشكل رئيس في ميدان التشريعات التجارية والاقتصادية، ويمتاز هذه الدور بأنه يمارس بالاستناد إلى دراسات واسعة لجهات خبرة مميزة، وقد أطلقت كافة الدول منفردة وضمن النشاط الإقليمي لأوروبا استراتيجيات وخططاً بشأن التجارة الإلكترونية تمهيداً لإصدار التشريعات القانونية المناسبة، وتتعلق دول أوروبا من الحاجة للعديد من التشريعات السابقة على التجارة الإلكترونية لتغطية المسائل ذات العلاقة بأمن المعلومات وتدفعها وحماية الخصوصية وحماية استخدام الكمبيوتر والشبكات، وقد سنت في غالبية دول أوروبا قوانين حماية البيانات الخاصة، وقوانين تنظيم انتقال المعلومات داخلياً وعبر الحدود وقواعد تنازع الاختصاص في ميدان الأنشطة التقنية وقواعد حماية الملكية الفكرية في بيئة التقنية العالية وقواعد تنظيم الدفع الإلكتروني عبر الشبكات، ولعل دول أوروبا تتقاطع مع النموذج القانوني الموحد للتجارة الإلكترونية الموضوع من قبل اليونسترال، وتمثل التجربة الأوروبية نموذجاً مميزاً للدراسة لجهة الإفادة من الدراسات العميقة التي تسبق وترافق اقرار أي قانون.

إن التجربة الأوروبية تتميز بوضع أدلة تشريعية إرشادية من قبل هيئات الاتحاد الأوروبي تتناول التحديات التي تظهر في الواقع الأوروبي وتسعى إلى توحيد الحلول والتدابير المتخذة من الدول الأوروبية، وسوف نقف على أبرز هذه الأدلة التشريعية في حقل التجارة الإلكترونية والخدمات المالية الإلكترونية لدى تناولنا لعدد من المسائل القانونية الخاصة بالأعمال الإلكترونية في هذا الفصل وفي الفصول اللاحقة، على أن نقف تفصيلاً على محتوى التجربة الأوروبية في حقل تقنية المعلومات عموماً في الأجزاء التالية من هذه الموسوعة.

اليابان:

لم تسن اليابان حتى الآن تشريعاً متكاملاً للتجارة الإلكترونية، وقد يستغرب البعض ذلك، لكن سرعان ما يتبدد الاستغراب إذا علمنا أن اليابان أسندت إلى هيئة حكومية عليا منذ عام ١٩٩٦ مهمة وضع الإطار القانوني والتقني والتنظيمي للتجارة الإلكترونية، وقد قسمت هذه الهيئة أعمالها إلى مرحلتين أنجزت الأولى منها عام ١٩٩٨، ولا تزال تنجز بقية محتوى وموضوعات المرحلة الثانية، وقد سنت اليابان العديد من التشريعات التي يمكن وصفها بأنها المتطلب السابق للتجارة الإلكترونية، وتحديدًا في ميدان حماية المعلومات والموثوقية وتنظيم قواعد شهادات ضمان صحة تبادل المعلومات ويبدو أن التجربة اليابانية ستمثل أكثر التجارب العالمية دقة وشمولاً، وتعكس حقيقة هامة أن اتخاذ التدابير التشريعية لا يتم على عجل لكنه لا يحتمل التأخير أيضاً، إنه جهد بحثي واسع وعمل شاق وشامل، لكن منتجه النهائي سيكون بلا شك نموذجاً مميزاً وشاملاً، وإلى جانب الجهد التشريعي فقد اتخذت الحكومة إجراءات واسعة لتهيئة القطاعات العامة والخاصة لممارسة واسعة وناشطة للتجارة الإلكترونية بالرغم من أن

أنشطتها ليست غريبة على البيئة اليابانية التي يسود فيها أكثر من غيرها نشاط أئمة الأعمال وإدارة الأنشطة والمؤسسات.

سنغافورة:

أشرنا فيما تقدم إلى أن سنغافورة اعتمدت القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية المعد من قبل اليونسترال فقد أصدرت عام ١٩٩٩ قانون التجارة الإلكترونية، وجاء مطابقاً للقانون النموذجي، ونظم مسائل تبادل المعلومات وحمايتها وحجية التواقيع الإلكترونية، والقواعد الإجرائية اللازمة لممارسة التجارة الإلكترونية بكافة صورها، وتتميز سنغافورة بأنها لم تعتمد النموذج القانوني الموحد دون مقارنته مع واقعها، فإن كان صحيحاً أنها سنت القانون على نحو مطابق مع النموذج، إلا أن ذلك استند إلى دراسات بحثية شاملة ومشاركة واسعة بين قطاعات التجارة والصناعة والخدمات والقطاعات الحكومية امتدت على مدى الأعوام من ١٩٩٧ وحتى ١٩٩٩، ويظهر أثر هذه الدراسات في الأنظمة التنفيذية التي سنت مترافقة مع القانون، فهي أنظمة إجرائية تفصيلية سدت نقاط النقص التي لا يغطيها القانون النموذجي وفسرت قواعده العامة وإحالتها إلى آليات تطبيق عملية تناسبت مع نتائج الدراسات والتوصيات التي أطلقتها الجهات المعنية في الدولة وفي مقدمتها القطاع الخاص.